قرار المؤتمر الوطني العام
رقم (59) لسنة 2015م.
بشأن وقف وزير المالية عن العمل وتشكيل لجنة برلمانية للتحقيق وتفويض رئيس حكومة الإنقاذ الوطني بتكليف وزير لتسيير شؤون الوزارة مؤقتا

المؤتمر الوطني العام

بعد الاطلاع على

- الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 3/أغسطس2011م.وتعديلاته.
- النظام الداخلي للمؤتمر الوطني العام وتعديلاته.
- قرار المؤتمر الوطني العام رقم (46) لسنة 2015م. بتشكيل حكومة الإنقاذ الوطني.
- وعلى ما تم التصويت عليه بالاجتماع العادي المعلق للمؤتمر الوطني العام رقم (233) المنعقد يوم الأربعاء بتاريخ22/المحرم /1437هـ. الموافق 04/نوفمبر/2015م.

أصدر القرار الآتي:-

المادة الأولى

يوقف السيد/ يونس عثمان البرعصي – وزير المالية بحكومة الإنقاذ الوطني مؤقتاً عن ممارسة مهامه إلى حين اتخاذ إجراء لاحق بالخصوص من قبل المؤتمر الوطني العام.

المادة الثانية

تشكل لجنة برلمانية بقرار من رئيس المؤتمر الوطني العام للتحقيق في موضوع ما نسب إليه من تجاوزات.

المادة الثالثة

يفوض السيد/ رئيس مجلس الوزراء بحكومة الإنقاذ الوطني بتكليف أحد

الـوزراء بحكومتـه مؤقتـاً بتسـيير شـؤون الـوزارة إلـى حـين صـدور قـرار مـن المؤتمر يعالج موضوع الوزير بصفة دائمة.

المادة الرابعة

يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره، وينشر في الجريدة الرسمية، ويلغى كل ما يخالفه وعلى جميع المعنيين به وضعه موضع التنفيذ.

المؤتمر الوطني العام

صدر في طرابلس
بتاريخ22/المحرم /1437هـ.
الموافق04/نوفمبر/2015م.